الحجـة على أهل المدينة

الأسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب رضي ا عنه انه قال إذا حج الرجل ففاته الحج حل بعمرة وعليه الحج من قابل ولا هدي عليه وهكذا قال أبو حنيفة وقولنا هو المجتمع عليه الفقهاء واما الهدي مع الحج فلا نعلم